Mission permanente de l'Etat du Koweït

auprès de l'Office des Nations Unies

Genève

الوفد الدائم لدولة الكويت

لدى الامم المتحدة

جنيف

بيان رئيس وفد دولة الكويت

السفير خالد محمد المغامس

امام اللجنة الدولية للعهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

في دورتها 51

جنيف 5 نوفمبر 2013

السيد الرئيس

السادة الخبراء أعضاء اللجنة المحترمون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يسعدني وأعضاء وفد دولة الكويت، أن نجدد اللقاء بكم، في إطار المراجعة الثانية لتقرير دولة الكويت الخاص بالعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك لبيان ما استجد من تشريعات وإجراءات تنفيذية اتخذتها الدولة في هذه المجالات.

نود بداية أن نؤكد لكم أن حقوق الإنسان وتعزيزها على أرض الواقع، تنبع من قناعة الدولة، وإيمانها العميق بأن تلك الحقوق غايتها، وذلك من أجل سعادة ورخاء الإنسان والمجتمع على حد سواء، ويأتي هذا كله من طبيعة وهوية دولة الكويت العربية والإسلامية القائمة على احترام مكانة وكرامة الإنسان، ولقد تجسد ذلك في دستور دولة الكويت لعام 1962، الذي كرس النهج الديمقراطي في البلاد .

وعلى الرغم من الظروف الدولية والإقليمية المحيطة بدولة الكويت وتعرضها الى غزو غاشم عام 1990 وما نجم عن ذلك من عواقب كارثية كان لها انعكاساتها السلبية في التمتع الكامل بالحقوق

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والتي كانت محل اعتبار لدى لجنتكم الموقرة عند اصدار الملاحظات الختامية على التقرير الأول لدولة الكويت، الا ان ذلك لم يحل دون قيام الدولة بقطع شوطا كبيرا منذ تقديم تقريرها الأول في تنفيذ العديد من الملاحظات والتوصيات التي صدرت من قبل لجنتكم الموقرة ، اورد بعضها في التقرير الدوري الثاني لدولة الكويت وفي ردنا على قائمة المسائل الذي سبق وأن قدم للجنتكم الموقرة، والتي سنشير الى بعضها في طي هذه الكلمة .

السيد الرئيس

في إطار مناقشتنا اليوم نجد أن الباب الثاني من الدستور الكويتي قد شمل معظم المبادئ التي أقرها العهد ، إضافة للحريات والحقوق التي شملها الباب الثالث، وعليه، فإن مضامين تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية متوافرة بشكل واضح وصريح في الدستور الكويتي، وأصبحت جزءا من القانون الوطني بعد انضمام دولة الكويت لها تطبيقا لما جاء في المادة (70) من الدستور.

وفي السياق ذاته، نفيد بأنه تم الانتهاء من مشروع قانون إنشاء ديوان حقوق الانسان، حيث أنه جاري اتخاذ الإجراءات الدستورية والقانونية لاصداره، وذلك بالإضافة لانضمام دولة الكويت مؤخرا إلى الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة اعتباراً من تاريخ22 أغسطس2013 ، وهذا كله يأتي في إطار تنفيذها لتعهداتها أمام مجلس حقوق الإنسان أثناء عرض تقريرها الدوري الشامل.

والجدير بالذكر أن دولة الكويت تساهم وبصورة فعالة في تعزيز حقوق الإنسان على المستوى الدولي من خلال الدعم الموجه للدول أو المنظمات العالمية، سواء في دعمها السياسي أو المادي، ومنها على سبيل المثال لا الحصر المبادرات التي أطلقها صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح حفظه الله ورعاه، والتي ساهمت بإنشاء صناديق التنمية لتحسين الحياة والحالات المعيشية للشعوب، ومنها صندوق الحياة الكريمة للإنسان في الدول الإسلامية، وقد تبرعت دولة الكويت لهذا الصندوق بـ 100 مليون دولار.

السيد الرئيس

لقد أولت دولة الكويت الأسرة رعاية وأهمية كبيرة، وذلك كونها أحد مقومات المجتمع، حيث نصت المادة (9) من الدستور على أن الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن يحفظ القانون كيانها ويقوي أواصرها، ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة.

وبما أن المرأة تشكل جوهر تكوين الأسرة ورعايتها، فأن الدولة منحتها جميع حقوقها التي تساعدها في أداء عملها سواء على مستوى الأسرة أو المجتمع، حيث كفل الدستور والتشريعات لها الحق في التعليم والرعاية الصحية والمعيشية.

كذلك أتاحت لها العمل واختيار نوعه إلى جانب حريتها في مزاولة الأنشطة والأعمال التجارية والمهنية، وحق تقلد الوظائف العامة، فضلاً عن تمتعها بمميزات خاصة لأداء دورها كأم مثل حصولها على إجازة وضع وإجازة أمومة بأجر كامل، كما حرصت الدولة على توفير السكن

للمرأة حيث صدر القانون رقم 2 / 2011 والذي منحت بمقتضاه المرأة الكويتية السكن المناسب لها.

السيد الرئيس

لقد سعت دولة الكويت ومنذ عقود إلى تحقيق الضمان الاجتماعي الذي يكفل للإنسان العيش الكريم والحياة الرغدة، ومن المستجدات في هذا الجانب، صدور المرسوم رقم (23) لسنة (2013) بشأن استحقاق وتقدير وربط المساعدات العامة، حيث تم التوسع في الشرائح المستفيدة من تلك المساعدات، ليشمل المرأة الكويتية التي تعيل أبناءها، بالإضافة للمرأة التي بلغت 55 عاما من العمر وليس لها دخل ثابت، بالإضافة لأسر الطلبة المتزوجين الذين يدرسون في الخارج.

السيد الرئيس

بالرغم من ارتفاع تكاليف الرعاية الصحية عاما بعد عام، إلا أن دولة الكويت وفرت أعلى مستوى ممكن من الرعاية الصحية المجانية للجميع، حيث حرصت على تطوير وتعزيز منظومة الرعاية الصحية من خلال المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية ومراكز الصحة الوقائية.

كما لا تتوقف الرعاية الصحية في دولة الكويت عند تقديم الخدمات العلاجية، بل شملت أيضا كل أوجه الحماية والوقاية للإنسان، فعلى سبيل المثال صدر مؤخرا القانون رقم (112) لسنة 2013 بإنشاء الهيئة العامة للغذاء والتغذية، والذي يهدف إلى غرس المفاهيم والعادات الصحية السليمة لدى أفراد المجتمع.

علاوة على ما تقدم فان الدولة تسعى الى تطوير التشريعات المتعلقة بالصحة مثل الصحة النفسية ومكافحة التدخين والإعلانات المتعلقة بالصحة والمؤسسات العلاجية وحقوق المرضى.

السيد الرئيس

أما في مجال التعليم فقد استمرت دولة الكويت في إتاحته وتوفيره للجميع ، علما بأنه إلزامي في المرحلتين الابتدائية والمتوسطة منذ عام 1965 وهناك توجه لإدخال مرحلة رياض الأطفال ضمن سنوات الإلزام ، كما سعت الدولة لأن يكون التعليم موجها للتنمية الشاملة والكاملة للإنسان حتى يغطي جميع جوانب شخصية المتعلم الجسمية والعقلية والنفسية والاجتماعية وذلك عن طريق إدخال مناهج وبرامج تعليمية حديثة ووفق معايير عالمية تكسب المتعلم مهارات حياتية وأساليب وطرق معيشية سليمة ، بالإضافة للتركيز على الجوانب القيمية الإنسانية مثل حقوق الإنسان وثقافة التسامح والتعايش السلمي .

السيد الرئيس

لقد حرصت دولة الكويت على دعم وحماية جميع الأنشطة الثقافية والبحث العلمي، حيث نصت المادة (14) من الدستور على أن " ترعى الدولة العلوم والآداب والفنون وتشجع البحث العلمي " لذلك أولت الدولة الأنشطة الثقافة عناية كاملة، وعليه تم إنشاء المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب عام 1973 والذي يختص ويرعى الفنون والآداب والمهرجانات الثقافية والسينما وثقافة الطفل وغيرها.

السيد الرئيس

يُعد العمل أهم ركائز الحقوق الاقتصادية للإنسان، سواء أكان ذلك في إتاحته أم توفير ما ارتبط به من حقوق أخرى كالراتب والضمان وغيرها، ومن هذا المنطلق نجد أن العمل في دولة الكويت يتم تنظيمه وفق قوانين خاصة يراعى فيها حق العمل، فبالنسبة للعمل في القطاع الحكومي تنظمه قوانين الخدمة المدنية وغيرها من القوانين ذات الصلة .

أما بالنسبة بالعمل في القطاع الأهلي فينظمه القانون رقم (6) لسنة (2010)، وقد حدث الكثير من التطوير والتقدم في هذا المجال، حيث ضمن نصوصه واحكامه العديد من الضمانات القانونية ومزيدا من الحقوق العمالة والحرية النقابية وعملت قراراته على السعي الى الغاء

نظام الكفيل وذلك بتسهيل انتقال العمالة من صاحب عمل الى صاحب عمل آخر دون الحاجة الى موافقة صاحب العمل الأول.

ومؤخرا اصدرت الدولة القانون رقم 109 لسنة 2013 بشأن انشاء الهيئة العامة للقوى العاملة بغرض الاشراف على القوى العاملة في القطاعين الأهلي والنفطي ولتهيئة بيئة عمل مناسبة لاستبدال نظام الكفيل بنظام اخر يكفل للعامل حرية اختيار عمله ونوعه.

أما العمالة المنزلية فينظم عملها المرسوم بقانون رقم (40) لسنة (1992) بشأن تنظيم مكاتب تشغيل الخدم الخصوصيين ومن في حكمهم، حيث تم مؤخراً إعداد عقد استقدام وتشغيل جديد تم تعميمه على جميع مكاتب استقدام العمالة المنزلية والذي كفل للعامل مميزات منها توفير السكن المناسب والرعاية الصحية وتحديد ساعات العمل إضافة إلى يوم راحة أسبوعية وتحديد الحد الأدنى للأجور.

وللتأكد من تطبيق هذه الإجراءات القانونية فقد تم إنشاء إدارة للعمالة المنزلية تابعة لوزارة الداخلية وذلك للمراقبة والتفتيش على تلك المكاتب بصورة دورية.

السيد الرئيس

إن ما قدمناه اليوم ما هو إلا إضافة لتقارير دولة الكويت السابقة وبيان للمستجدات التي طرأت بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مؤكدين مواصلة الجهود الحثيثة والدائمة لحماية وصون وتعزيز حقوق الإنسان كافة وفي جميع المجالات، مرحبين بكل ما تتفضلون به من استفسارات أو توصيات، شاكرين لكم وللجنتكم الموقرة حرصكم ومتابعتكم الدائمة والهادفة والموجهة لكل ما يتصل بحقوق الإنسان.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته